فلا ثبت الايمان الا بهما لا عند العجز عن النطق وكذا الاحتياط
واقع عليه والنصوص دالة عليه وقال بعد اسطر ايضا
واتفق العاملون بعدم اعتبار الاقرار على ان المصدق
يلزم ان يعتقد انه متى طولب بالاقرار ولم يقر به فهو كفر
وعناد وهذا ما قالوا ان ترك العناد شرط وفسروه به
انتهى يقول الفقير جويد كلام ابن الهمام مافي مناقب
الكردري انه حكي عن جهم بن صفوان انه اتى الامام
وسأله عن اشياء منها انه قال اخبرني عمن عرف بقلبه
انه واحد وعرف صفاته كلها لكنه مات قبل ان يتكلم مع
القدرة عليه امات مؤمنا ام كافرا فقال الامام مات
كافرا من اهل النار لم يتكلم قال جهم كيف وقد عرف
التوحيد والصفات فقال الامام جعل الله الايمان
في كتابه بجارحتين القلب واللسان انتهى مقتصرا
على ذكر المراد وفيه في اول هذه المناظرة وفي اخره
تفصيل عظيم فلينظر هناك في كتاب العالم والمتعلم الذي
وصل الى حد التواتر كونه منقولا عن الامام انه قال
من امن بلسانه ولم يؤمن بقلبه لم يكن عند الله عزوجل
مؤمنا ومن امن بقلبه ولم يتكلم بلسانه فهو عند الله
عزوجل مؤمن وان من امن بلسانه وصدق بقلبه كان
عند الله مؤمنا وعند الناس مؤمنا انتهى وفي محل اخر
منه قال العالم وهو الامام رحمه الله ان الناس انما
يكونوا مؤمنين بمعرفتهم وتصديقهم بالرب ويكونوا كفارا
بانكارهم للرب تعالى انتهى فالحاصل من جميع ما ذكر
من اول المبحث انه روي عن الامام قولان في مفهوم
الايمان فكانه كان مترددا في حقيقة احدى الروايتين

عنه

عنه صحيح احديهما قوله الاول والاظهر قوله الاخير كما هو
راي المجتهدين في بعض المسايل والله اعلم بحقيقة الحال
واليه المرجع والمآل الثانية في يتعلق به الايمان
اعلم ان اول ما يجب على الانسان هو الايمان بالله تعالى
وبالنبي عليه السلام وبجميع ما جاء به النبي من عند الله وذلك
نوعان مجمع ومفصل قال في السايرة متعلق الايمان
هو ما جاء به النبي عليه السلام فيجب التصديق بكل ما جاء
به عن الله تعالى من اعتقادي وعملي قال او من اعتقاد
حقيقة الحالي وتفاصيل هذين شيئين كثير هو ما في كتب
السنة والكلام فالكفي بالاجمال وهو ان يقر بان لا اله
الا الله وان محمد رسول الله عن مطابقة جنانه واستلامه
للسان واما التفاصيل فما وقع منها في الملاحظة وجب
اعتقاده حكم من وجوب الايمان فيجب الايمان به تفصيلا
انتهى وفي شرح العقايد الايمان تصديق النبي بالقلب
في جميع ما علم بالضرورة مجيئه به من عند الله اجمالا وانه
كاف في الخروج عن عهدة الايمان ولا تحط درجته عن
الايمان التفصيلي انتهى وفي شرح المقاصد قوله فيما علم
بالضرورة اي فيما اشتهر كونه من الدين بحيث يعلم العامة من
غير افتقار الى نظر واستدلال كوحدة الصانع تعالى
ووجوب الصلاة وحرمة الخمر ونحو ذلك ويكفي الاجمال
فيما يلاحظ اجمالا وشرط التفصيل فيما يلاحظ تفصيلا
حتى لو لم يصدق بوجوب الصلاة عند السوال عنه وبحرمة
الخمر عند السوال عنه كان كافرا هذا هو المشهور وعليه
الجمهور انتهى وفي ذخيرة الفتاوي تعلم صفة الايمان
للناس وبيان مذهب اهل السنة والجماعة من اهم

Copyright © King Saud University